

غريب الحديث لابن الجوزي

قال أبو عبيدٍ إذا أدّأها بَعْدَ مَا كَتَمَهَا أو وُجِدَتْ عِنْدَهُ فَعَلَّاهُ
مِثْلُهَا وهذا في الحيوانِ خاصةً عقوبةٌ له كما قال في مانعِ الصّدّقةِ إنّ
أَخَذُوا وشَطَرًا مَالِهِ لا أَعْرِفُ للحديثِ وجهًا غَيْرَهُ والحُكْمُ اليومَ إنّ
يُلْزَمُونَهُ الْقِيَمَةَ .

في صفته سَوَابِغٌ من غيرِ قَرْنٍ الْقَرْنُ التَّقَاءُ الْحَاجِبِينَ .

قال أبو سفيان مَّا رَأَيْتُ مِثْلَ طَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ لِرَسُولٍ إِلَّا وَلَا فَارِسَ وَلَا
الرُّومَ ذَاتَ الْقُرُونِ فِي هَذَا قَوْلَانِ أَحَدُهُمَا أَنَّهُمْ قِيلَ لَهُمْ ذَلِكَ لِيَتَوَارُثَهُمُ الْمُلُوكُ
قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ وَالثَّانِي الْقُرُونُ شُعُورُهُمْ وَتَوَقِيرُهُمْ إِيَّاهَا .

في الحديث صَلَّ في الْقَوُسِ وَاطْرَحَ الْقَرْنَ وَهُوَ جُعْبَةٌ مِنْ جِلْدٍ وَإِنَّمَا أَمَرَهُ
بِنَزْعِهَا لِأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ مَدْبُوعَةً .

وَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ بِكَبِشٍ أَقْرَنَ أَيَّ تَامَ الْقَرْنِ .

وَقَالَ سَلَامَةُ بْنُ الْأَكْوَاعِ وَجَلَسْتُ عَلَى قَرْنٍ الْقَرْنُ جُبَيْلٌ صَغِيرٌ .

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ لُجْلٍ مَا مَالُكَ فَقَالَ أَقْرَنُ وَأَدَمَةٌ فِي الْمُنْبِئَةِ الْأَقْرَنُ جَمْعُ
قَرْنٍ وَهِيَ جُعْبَةٌ مِنْ جُلُودٍ تَكُونُ لِلصَّيَّادِينَ فَيُشَقُّ جَانِبٌ مِنْهَا لِيَدْخُلَ
الرِّيحُ فِيهَا وَالْأَدَمَةُ جَمْعُ أَدِيمٍ وَالْمُنْبِئَةُ الدَّسْبَاغُ .

في حديثِ أَبِي أَيُّوبَ فَوَجَدَهُ الرَّسُولُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ وَهُمَا قَرْنَا
الْبُئْرِ مَنَارَتَانِ بُنْيَا مِنْ حِجَارَةٍ مِنْ جَانِبِي الْبُئْرِ لِيَنْزَلَ عَلَيْهِمَا مَا يَحْمِلُ
الْبَكَرَةَ وَالِدَّ لَوْ فَإِنْ كَانَتَا مِنْ خَشَبٍ فَهِيَ زُرْنُوقَانِ .

قال عَلِيُّ بْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً بِهَا قَرْنٌ فَهِيَ امْرَأَتُهُ